

ضلع ٢١٤ شركة في أنشطة بالمستوطنات الإسرائيلية غير القانونية

مفوضية حقوق الانسان :

الغالبية العظمى من الشركات تساهم في إحداث آثار سلبية على الحق في تقرير المصير للشعب الفلسطيني

٢٨ أيلول / سبتمبر ٢٠٢٦ حقوق الإنسان

■ تحققت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من ضلع ٢١٤ شركة من ١١ دولة في أنشطة داخل المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية في الأرض الفلسطينية المحتلة، ودعت هذه الشركات إلى اتخاذ إجراءات لمعالجة الآثار السلبية على حقوق الإنسان المرتبطة بأنشطتها.

■ جاء ذلك في تقرير لتحديث قاعدة البيانات التي أنشأتها المفوضية عام ٢٠٢٠، والتي تدرج الشركات الضالعة في أنشطة محددة تتعلق بالمستوطنات الإسرائيلية في عشرة مجالات بموجب تفويض من مجلس حقوق الإنسان.

■ يركز التقرير الأحدث على الشركات العاملة في قطاعات الزراعة والنقل والتخزين وإدارة النفايات والطاقة والأغذية والضيافة. وقد أضافت المفوضية ٦١ شركة إلى القائمة، بينما حذفت خمس شركات كانت مدرجة سابقا بعد أن تبين أنها لم تعد ضالعة في مثل هذه الأنشطة.

■ أشارت المفوضية إلى أنها تواصل مراجعة الشركات المتبقية التي لم تكتمل عملية تقييمها في الوقت المناسب لإصدار هذا التقرير، وذلك في أعقاب دعوة عامة لتقديم المعلومات في عام ٢٠٢٤. ومن بين المعلومات الواردة بشأن ٥٩٦ شركة، راجعت المفوضية تلك المتعلقة بـ ٢١٥ شركة العام الماضي و١٢٦ شركة أخرى هذا العام.

معايير التقييم

■ يركز تقييم المفوضية على تأثير الشركات على حق الفلسطينيين في تقرير المصير، ونظرا لمحدودية الموارد، فإنه لا يتناول آثارها على حقوق أخرى. وتصنف المفوضية ضلع الشركات على ثلاثة مستويات:

■ التسبب: عندما تكون أنشطة الشركة كافية بحد ذاتها للتأثير على قدرة الأفراد على التمتع بحق من حقوق الإنسان.

■ المساهمة: عندما تقترب أنشطة شركة ما بأنشطة طرف آخر بطريقة تؤثر على التمتع بحق من حقوق الإنسان.

■ الارتباط المباشر: حيث تعتبر عمليات الشركة أو منتجاتها أو خدماتها مرتبطة ارتباطا مباشرا بآثار سلبية على حقوق الإنسان.

ومن بين الشركات الـ ٢١٤ المدرجة في القائمة، تبين أن الغالبية العظمى منها - أي ٢٠٠ شركة - تساهم في إحداث آثار سلبية على الحق في تقرير المصير، في حين ارتبطت ١٤ شركة ارتباطا مباشرا بهذه الآثار، دون ثبوت حالة التسبب

المباشر من قبل أي من الشركات.

■ شدد مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان فولكر تورك، على أن التقرير يمثل تذكيرا للشركات بأن «عليها مسؤوليات تتعلق بحقوق الإنسان، ويتوقع منها ممارسة العناية الواجبة لضمان عدم تورطها في انتهاكات أو تجاوزات لحقوق الإنسان».

■ دور الدول الأعضاء

■ يأتي هذا التحديث في أعقاب تقريرين حديثين صادرين عن المفوضية حول تورط المصالح التجارية والاقتصادية في أحداث أشار سلبية على حقوق الإنسان في سياق النزاعات الراهنة في كل من السودان وميانمار.

■ أكد التقرير على التزامات الدول لاتخاذ التدابير المناسبة، سواء كانت قضائية أو إدارية أو تشريعية أو غيرها من الوسائل الملائمة، لضمان حصول المتضررين على سبل انتصاف فعالة، بما يتوافق مع القانون الدولي، وذلك في الحالات التي تقع فيها انتهاكات لحقوق الإنسان مرتبطة بأنشطة تجارية داخل أراضيها أو ضمن ولايتها القضائية.

■ الغالبية العظمى من الشركات المدرجة على القائمة هي شركات إسرائيلية. أما الشركات الأخرى المدرجة فكانت من: الولايات المتحدة (٨)، وإسبانيا (٣)، والمملكة المتحدة (٢)، وفرنسا (٢)، والصين (٢)، وجنوب أفريقيا (١)، ولوكسمبورغ (١)، وهولندا (١)، وألمانيا (١)، والمكسيك (١).

■ يمكن الاطلاع على القائمة الكاملة للشركات في الملف المرفق بالانجليزية.

انتهى